

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّةُ مُصْرَا

رَئَاسَةُ الْجُمُهُورِيَّةِ

الْوَكْلَاعُ الْمَصْرِيُّ

مُلْحِقٌ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ٤ جنيهات

الصادر في يوم الأحد ١٧ صفر سنة ١٤٤٢

الموافق (٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٠)

السنة
١٩٤ هـ

العدد ٢٢٣
تابع (ب)



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٧٤١ لسنة ٢٠٢٠

بتخويل العاملين بالإدارة المركزية للرقابة

والمعايير بوزارة الشباب والرياضة - صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية؛

وعلى القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الرياضة؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الشباب والرياضة رقم ٥٩٧٨ المؤرخ في ٢٣/٩/٢٠٢٠؛

قرر:

(المادة الأولى)

يخول العاملون بالإدارة المركزية للرقابة والمعايير بوزارة الشباب والرياضة

الآتية أسماؤهم بصفتهم الوظيفية كلًّى دائرة اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى

وذلك عملاً بنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية وبالنسبة للجرائم التي تقع

بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الرياضة وهم :

مسلسل	الاسم
١	الأستاذ/ بهاء الدين حنفى إبراهيم
٢	الأستاذ/ محمد عبد الكريم عباس
٣	الدكتور/ محمد السيد سليمان علي
٤	الأستاذ/ فهد أحمد السيد يونس
٥	الأستاذ/ محمد وائل عبد الفتاح
٦	الأستاذ/ محمد صلاح محمد
٧	الأستاذ/ محمد عبد الله السيد السكري

الواقع المصرية - العدد ٢٢٣ تابع (ب) فى ٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٠

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ويُعمل به

اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٠/٩/٢٩

وزير العدل

المستشار / عمر مروان



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٢٠٩ - ٢٠٢٠ / ١٠ / ٧ - ٢٠٢٠ / ٢٥٢٨٧

